

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٠ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُخصّص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ١٣٦٦٧٥ متراً مربعاً بمدينة نويبع - محافظة جنوب سيناء ، لصالح الهيئة العامة لموانئ البحر الأحمر - بالمجان - لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد ، لإقامة توسعات وإنشاءات لميناء نويبع البحرى ، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : بطول ٣ , ٤١٠ م ويحده حرم الطريق الأسفلتى .

الحد القبلى : بطول ٩ , ٢٧٤ م ويحده مياه خليج العقبة .

الحد الشرقى : بطول ٩ , ٣٦٩ م ويحده فندق هيلتون نويبع .

الحد الغربى : بطول ٤٤٨ م ويحده توسعات قرية الحجاج .

وذلك وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٥ يناير سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء


مهندس / شريف إسماعيل

مادة ١٠. ١٧

الارتفاع الحساس للارتفاعات المنخفضة - لا يجوز بناء أو تعديل أو تغيير استخدام

مناطق الارتفاعات المنخفضة - من حيث الارتفاع - من ٢.١٧ م إلى ٢.١٣ م

الارتفاعات المنخفضة
الارتفاعات المنخفضة



والارتفاعات المنخفضة، والارتفاعات المنخفضة، والارتفاعات المنخفضة، والارتفاعات المنخفضة.

والارتفاعات المنخفضة، والارتفاعات المنخفضة، والارتفاعات المنخفضة، والارتفاعات المنخفضة.

والارتفاعات المنخفضة، والارتفاعات المنخفضة، والارتفاعات المنخفضة، والارتفاعات المنخفضة.

والارتفاعات المنخفضة، والارتفاعات المنخفضة، والارتفاعات المنخفضة، والارتفاعات المنخفضة.



ن	N			E		
١	٥٨	٥٨	٤١,٥	٤٤	٤٠	١٧,٥
٢	٥٨	٥٨	٤٥,٧	٤٤	٤٠	٢٣,٨
٣	٥٨	٥٨	٤٥,٨	٤٤	٤٠	٢٣,٧
٤	٥٨	٥٨	٤٥,٤	٤٤	٤٠	٢٣,٦

التصديق العام

(Signature)

مدير عام التخطيط العمراني

م. محمد بن عبد العزيز

م. محمد بن عبد العزيز

م. محمد بن عبد العزيز